[ 13 ] الفضل بن شاذان، عن الرضا (عليه السلام) - في حديث طويل - قال: إنما امروا بالحج لعلة الوفادة إلى ا عزوجل وطلب الزيادة، والخروج من كل ما اقترف العبد تائبا مما مضى، مستأنفا لما يستقبل، مع ما فيه من إخراج الاموال، وتعب الابدان، والاشتغال عن الاهل والولد، وحظر النفس (2) عن اللذات شاخصا في الحر والبرد، ثابتا على ذلك دائما، مع الخضوع والاستكانة والتذلل، مع ما في ذلك لجميع الخلق من المنافع لجميع من في شرق الارض وغربها، ومن في البر والبحر، ممن يحج وممن لم يحج، من بين تاجر وجالب وبائع ومشترى كاسب ومسكين ومكار وفقير، وقضاء حوائج أهل الاطراف في المواضع الممكن لهم الاجتماع فيه، مع ما فيه من التفقه ونقل أخبار الائمة (عليهم السلام) إلى كل صقع وناحية، كما قال ا عزوجل: (فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون) (3) و (ليشهدوا منافع لهم) (4). (14122) 16 - في (العلل) عن علي بن أحمد، عن محمد بن أبي عبد ا، عن محمد بن إسماعيل، عن علي بن العباس، عن القاسم بن الربيع الصحاف، عن محمد بن سنان، بن أبا الحسن الرضا (عليه السلام: كتب إليه فيما كتب من جواب مسائله: علة وضع البيت في وسط الارض - إلى أن قال: ليكون الفرض لاهل المشرق والمغرب سواء. (14123) 17 - وبالاسناد عن محمد بن سنان، أن أبا الحسن علي بن موسى الرضا (عليه السلام) كتب إليه فيما كتب من جواب مسائله: علة

---

(2) في نسخة: الانفس (هامش المخطوط). (3) التوبة 9: 122. (4) الحج 22: 28. 16 - علل الشرائع: 396 / 1، وعيون أخبار الرضا (عليه السلام) 2: 90 / 1. 17 - علل الشرائع: 404 / 5. (*)